

إحكام الأحكام

إعذار من لم يأخذ بهذا الحدي .

الحديث : يتعلق بمسألة إثبات خيار المجلس في البيع وهو يدل عليه وبه قال الشافعي و فقهاء أصحاب الحديث ونفاه مالك و أبو حنيفة ووافق ابن حبيب - من أصحاب مالك - من أثبته والذين نفوه اختلفوا في وجه العذر عنه والذي يحضرننا الآن من ذلك وجوه : .
أحدها : أنه حديث خالفه راويه وكل ما كان كذلك : لم يعمل به